

سنن البيهقي الكبرى

13926 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن بن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن رجلاً سأل عبد الله بن عمر Bهما عن المتعة فقال حرام قال فإن فلانا يقول فيها فقال والله لقد علم أن رسول الله A حرّمها يوم خيبر وما كنا مسافحين قال الشيخ ثم إن رسول الله A أذن في نكاح المتعة زمن الفتح فتح مكة ثم حرّمها إلى يوم القيامة وذلك بين فيما